

وزارة الداخلية

قرار رقم ٢٩٣٣ لسنة ٢٠١٣

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥

الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر :

مادة ١ - يُرفض طلب السيد / محمد فؤاد أبو العزم محمد (الفلسطيني الجنسية) مواليد الشرقية في ١٦/٩/١٩٦٠ اكتساب جنسية والدته المصرية بالتطبيق لنص المادة الثالثة من القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ المعدل لبعض أحكام قانون الجنسية رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ ، وذلك لدواعٍ أمنية .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ١٩/١٢/٢٠١٣

وزير الداخلية

محمد إبراهيم